الأساس القانوني الدولي لحماية البيئة من التصحر

هادي العلم(*)

تعاظمت الأخطار التي تهدد البيئة، وبدت الأدوات التي اكتشفها الإنسان لتحقيق رفاهيته كأنها أدوات تخريب للبيئه، معتقداً أنه يفعل الخير ويرقى بنفسه، ففي هذه الأجواء تعالت الأصوات بأن البيئة السليمة هي من ضروريات الحياة بل وحق من حقوق الإنسان(١). وفي هذا السياق تحدث الفقهاء عن الحقوق الجماعية بوصفها الجيل الثالث لحقوق الإنسان، فقد انطلقت هذه الحقوق من الإعلانات الصادرة لكي تستقر كمبادئ قانونية(٢). ويدخل ضمن هذه الحقوق: الحق فى البيئة والتنمية، والحق فى السلام. وهي حقوق وثيقة الصلة والإرتباط. وهذا ما أكد عليه المبدأ ٢٥ من إعلان ريو لعام ١٩٩٢(٣).

علاوة على ذلك، فقد أخذت البيئة بعداً جديداً وحديثاً تمثل بالأمن البيئى الدولي، وبات الإرتباط بين مشاكل البيئة والأمن العالمي في تزايد(٤). إن المخاطر التي أصابت البيئة من جراء سوء استغلال الموارد الطبيعية أصبحت عاملاً مهدداً للأمن العالمي، حيث اتضح أن الإجهاد البيئي الناجم عن التصحر بات يسبب نزوحاً جماعياً، ويمكن أن يخلق توتراً وينذر بصراعات دولية(٥).

(*) ماجستير في القانون العام.

(١) د. أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣، ص ٨٨.

(٢) د. رياض صالح أبو العطا، الحقوق الجماعية في القانون الدولي العام، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠٠٩، ص ٥٧.

(٣) الوثيقة A / CONF. 151 / 26 / Rev.1, p.6.

(٤) د. محمد مصالحة، دور التنظيم الدولي في حماية البيئة، بحث منشور في مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٤، مؤسسة الأهرام، القاهرة، ١٩٩٦، ص ٢٢٠.

(٥) د. صلاح عبد الرحمن الحديثي، مدخل لدراسة البيئة وعلاقتها بحقوق الإنسان والأمن الدولي، مجلة دراسات قانونية، العدد ٣، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٠، ص ٤٥.

المطلب الأول
العلاقة بين البيئة وحقوق الإنسان

إن الإهتمام بمشكلات حقوق الإنسان لم يتبلور ولم يقنن إلا منذ وضع ميثاق الأمم المتحدة عام ١٩٤٥، وصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عن الأمم المتحدة عام ١٩٤٨. أما الإهتمام بالمشكلات البيئية، وبالتالي إمكانية وجود حق الإنسان في بيئة سليمة ومتوازنة فهو حق حديث النشأة، وقد أثير منذ بدايات الإهتمام بالقانون الدولي للبيئة، غير أن هنالك اختلافاً بين آراء الفقهاء حول هذا الحق[٦]. ولمعرفة وجود حق الإنسان في بيئة سليمة وماهيته، وما إذا كان هذا الحق يقابله واجب إنساني لحماية البيئة.

الفرع الأول: حق الإنسان في البيئة

أولاً ـ وجود حق الإنسان في البيئة في الإعلانات والمواثيق الدولية:

لقد تطور جيل ثالث من حقوق الإنسان، وأطلق عليه حقوق التضامن، ومن بين هذه الحقوق الحق في بيئة سليمة ومتوازنة[٧]. إلا أن التأكيد على وجود حق الإنسان في البيئة، ليس من اليسير فقد اختلفت آراء الفقهاء حول وجود هذا الحق بين مؤيد ومعارض.

لقد اتجه البعض إلى إنكار وجود حق الإنسان في البيئة على أساس أنه لا يوجد حق ذاتي للإنسان في العيش في بيئة سليمة ومتوازنة، فهو ليس ملازماً للوضع الإنساني، وذلك على أساس أن هذا الحق غير محدد المضمون وغير واضح المعالم، إضافة إلى إنعدام السند القانوني الذي يقرر ذلك الحق أي لم يرد ذكره في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[٨].

ومع ذلك يؤيد البعض الآخر وجود حق الإنسان في البيئة المناسبة، وما يستلزم التأكيد على ذلك، هو الوضع الذي آلت إليه حالة البيئة والموارد الطبيعية. حيث إن مضمون الحق في البيئة يتعلق بنوعية الحياة الصحية للإنسان، كما أن عدم تأكيد وجود حق الإنسان في البيئة بشكل صريح في الإعلان أو العهد الدولي، فإنه لا ينال من وجود هذا الحق ضمن إطار حق الإنسان في الحياة، لأنه في الوقت الذي صدر فيه ذلك الإعلان، لم تكن مشكلات البيئة والمخاطر التي تهددها، قد برزت بالنحو الذي هي عليه الآن. وما يؤكد ذلك أن الأعمال القانونية الدولية الحديثة قد تلافت ذلك ونصت صراحة على حق الإنسان في البيئة السليمة[٩].

لا شك أن هذا الحق يتهدد بالخطر، إذا لم يجد الإنسان الهواء النقي، والماء العذب، والتربة الصالحة للزراعة التي تخرج له الغذاء، فإن أي تجاوز على البيئة، أو إستنزاف مواردها، يعد تهديداً وخرقاً للحق في الحياة والسلامة. وبهذا فإن البيئة السليمة هي حق من الحقوق الأساسية للإنسان، باعتباره يتفرع عن الحق في الحياة الذي نصت عليه الإعلانات والمواثيق الدولية[١٠]. ومن ثم فإن موضوع البيئة يحتل

(٦) د. معمر رتيب محمد، القانون الدولي للبيئة، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٨، ص ٦٧.
(٧) د. رياض صالح أبو العطا، الحقوق الجماعية في ضوء القانون الدولي، مرجع سابق، ص ٦٣.
(٨) د. أحمد عبد الكريم سلامة، البيئة وحقوق الإنسان في القوانين الوطنية والمواثيق الدولية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق ـ جامعة المنصورة، العدد ١٥، دار الفكر والقانون، المنصورة، ١٩٩٤، ص ٦.
(٩) د. أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، مرجع سابق، ص ٩٢ ـ ٩٤.
(١٠) د. أحمد عبد الكريم سلامة، مبادئ حماية البيئة في القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق ـ جامعة المنصورة، العدد ١٧، دار الفكر والقانون، المنصورة، ١٩٩٥، ص ١٣.

أهمية بارزة فى اهتمامات القانون الدولي، لأنها ترتبط بأهم حق من حقوق الإنسان، وهو حق الإنسان في الحياة من خلال المحافظة على صحته في إطار بيئة نظيفة[١١].

ولذلك تنبه المجتمع الدولي إلى خطورة تلوث البيئة على صحة الإنسان قبل انعقاد مؤتمر استوكهولم عام ١٩٧٢، عندما نص العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية على إتخاذ التدابير اللازمة لتحسين الصحة والبيئة. فقد أكدت المادة ١٢ من الإتفاقية الدولية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٦٦، على أن هناك ارتباطاً وثيقاً بين صحة الإنسان والبيئة، وإلزام الدول بالحفاظ على البيئة وتحسينها، على نحو يهيئ للإنسان التمتع بالصحة البدنية والعقلية، وهو ما يعد نوعاً من الإعتراف بحق الإنسان في بيئة سليمة[١٢]. كما إنه لا يمكن للإنسان التمتع بهذه الحقوق إلا إذا كانت البيئة التي يمارس فيها هذه الحقوق بيئة سليمة، لأن ممارسة الإنسان لهذه الحقوق تتوقف على سلامة بيئته، ولذلك فإن سلامة البيئة هي أساس التمتع بحقوق الإنسان[١٣].

كما أكد الإعلان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٦٩ حول التقدم والإنماء في الميدان الاجتماعي في المادة ١٣ منه على أن حماية البيئة وتحسينها، يجب أن تكون أحد الأهداف المنشودة من وراء التقدم والإنماء الاجتماعي[١٤]. ذلك أن التنمية يجب أن لا تكون على حساب سلامة البيئة وتوازنها، أي يجب إن تكون حماية البيئة جزءاً لا يتجزأ من عملية التنمية، ولا يمكن التعامل معها بصورة مستقلة، وهذا ما أكده المبدأ الرابع من إعلان ريو لعام ١٩٩٢[١٥].

ومن ثم جاء إعلان استوكهولم ليؤكد صراحة على العلاقة بين حقوق الإنسان والبيئة، وذلك في أول مبدأ من مبادئه[١٦]، وكان الحرص على وضع هذا المبدأ في صدر مبادئ الإعلان لا بد أن تكون له دلالته. ذلك لأنه يكشف عن نظرة الوفود إلى حق الإنسان في بيئة سليمة والإرتقاء بذلك الحق ليوضع في مصاف حقوق الإنسان الأساسية[١٧].

وبناء على ماتقدم فإننا نرى أن حق الإنسان في الحياة يرتبط إرتباطاً وثيقاً بحق الإنسان في البيئة السليمة من «ماء صالح للإستعمال والتربة المنتجة، والهواء النقي»، وبعد ما جاءت به الأعمال القانونية الدولية بخصوص البيئة، فإن حق الإنسان في البيئة قد أصبح من حقوق الإنسان الأساسية. ولذلك من الضروري دراسة ماهية هذا الحق في الإعلانات والمواثيق الدولية والتشريعات الداخلية للدول.

---

(١١) د. محمد مصالحة، مرجع سابق، ص ٢٢٢.

(١٢) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ في الدورة ٢٧ في كانون الأول عام ١٩٦٦، بشأن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، حقوق الإنسان، مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، ١٩٩٣، ص١١.

(١٣) د. رياض صالح أبو العطا، حماية البيئة في ضوء القانون الدولي، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠٠٩، ص ٨٤.

(١٤) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٥٤٢ في االدورة ٢٤ في كانون الأول عام ١٩٦٩، بشأن إعلان التقدم والإنماء في الميدان الاجتماعي، حقوق الإنسان، مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، ١٩٩٣، ص٧٠٣.

(١٥) الوثيقة A / CONF. 151 / 26 / Rev1., p.3

(١٦) برنامج الأمم المتحدة للبيئة، سلسلة القانون البيئي، مركز النشاط البرامجي للقانون البيئي، ١٩٩٥، ص ٢٦.

(١٧) د. صلاح الدين عامر، دراسة القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ٩١٩.

ثانياً ـ ماهية حق الإنسان في البيئة في الإعلانات والمواثيق الدولية:

وعلى الرغم من أن هذا الحق قد ورد بشكل صريح في إعلان استوكهولم، إلا إنه يثير تساؤلاً حول قيمته القانونية، نظراً للطبيعة غير الملزمة لهذا الإعلان. ومع ذلك فإنه يمكن التأكيد على ارتباط حق الإنسان في البيئة بحقوق الإنسان الأساسية قبل إعلان استوكهولم، وصدور إعلانات ومواثيق متعددة تنص صراحة على هذا الحق بعد إعلان استوكهولم، قد كشف عن أن هذا الحق أصبح قاعدة من قواعد القانون الدولي العرفي، وتتمتع بالطبيعة الملزمة(١٨).

وإذا كانت الإعلانات والمواثيق الدولية، التي اشارت إلى حق الإنسان في بيئة سليمة، تفتقد إلى القوة الإلزامية، فإنها تدخل فى إطار مبادىء القانون العامة، وتتمتع بقيمة وإحترام لا يمكن إنكارها. بل إن الدراسات القانونية الحديثة تؤكد دخول المبادىء التى تقررها تلك الإعلانات أو المواثيق في إطار ما يسمى بالقانون اللطيف الذي بدأ يتكون في إطار قانون حقوق الإنسان، وقانون التنمية والتعاون الاقتصادي، الذي لا تخلو قواعده من الإلزام(١٩).

لقد قررت المادتان الأولى والثانية من مشروع البروتوكول المكمل للإتفاقية الأوربية لحقوق الانسان سنة ١٩٧٣، على حق الإنسان في بيئة سليمة لا تؤثر على صحته أو رفاهيته، وحق الإنسان في حالة أي مساس بالبيئة أن يلجأ إلى الجهات المختصة للمطالبة بالتعويض أن كان له مقتض(٢٠). كما نص الميثاق الأفريقى لحقوق الانسان والشعوب لعام ١٩٨١، في المادة ٢٤ منه على أن لكل الشعوب الحق في بيئة ملائمة لتنميتها، فهو أول وثيقة دولية ملزمة تعترف بحق الإنسان في بيئة سليمة صراحة(٢١).

كذلك نص الميثاق العربي لحقوق الإنسان في المادة ٣٨ منه، على أن لكل شخص الحق في بيئة سليمة(٢٢)، وأيضاً نص الميثاق العالمي للطبيعة الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٨٢ على هذا الحق وذلك في المادة الأولى منه(٢٣). كما أكدت المادة ١/١١ من البروتوكول الإضافي لعام ١٩٨٨ الملحق بالإتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، على حق الإنسان في البيئة صراحة(٢٤). كما أكد إعلان ريو للبيئة والتنمية لعام ١٩٩٢، على هذا الحق أيضاً، وذلك في المادة الأولى منه(٢٥). ثم جاءت المادة الثالثة من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لعام ١٩٩٤، لتؤكد على حق الإنسان

---

(١٨) د. محمد عبد الرحمن الدسوقي، الإلتزام الدولي بحماية طبقة الأوزون في القانون الدولي، مكتبة الحسامي، بيروت، ٢٠١٣، ص ٥٧.

(١٩) د. أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، مرجع سابق، ص ٩٣.

(٢٠) د. معمر رتيب محمد، مرجع سابق، ص ٧٤.

(٢١) الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب الذي صدر من قبل منظمة الوحدة الأفريقية في نيروبي عام ١٩٨١ .http://www I. umn. Edu / humanrts / arab / aoo5. htmI 20/01/2014

(٢٢) الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي اعتمد من قبل القمة العربية السادسة عشرة في تونس عام ٢٠٠٤. http://www I. umn. Edu / humanrts / arab / aoo3-2. htmI 20/01/2014

(٢٣) قرار الجمعية العامة رقم ٢٧ / ٧ في الدورة ٣٧ عام ١٩٨٢، بشأن الميثاق العالمي للطبيعة، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، ١٩٨٢.

(٢٤) البروتوكول الإضافي للإتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان الذي صدر عن منظمة الدول الأمريكية في سان سلفادور عام ١٩٨٨ http://www I. umn. Edu / humanrts/arab/ am3. htmI 20/01/2014

(٢٥) الوثيقة A / CONF. 151 / 26 / Rev.1, p.2

في البيئة، عندما فرضت التزاماً على الأطراف مقتضاه ضمان مشاركة المجتمعات المحلية في رسم وتنفيذ برامج مكافحة التصحر(٢٦).

كذلك فإن حق الإنسان في بيئة سليمة، قد أصبح من الحقوق المكفولة دستورياً في الكثير من الدول، حيث إتجهت العديد من الدول في سبيل حماية هذا الحق إلى النص في دساتيرها صراحة على ذلك، بل أن دساتير بعض الدول نص على واجب حماية البيئة إلى جانب هذا الحق(٢٧). ومؤدى كل ما سبق فإن حق الإنسان في بيئة سليمة قد أصبح حقاً من حقوق الإنسان الأساسية.

وأخيراً من نصوص الإعلانات والمواثيق الدولية، يمكننا تعريف حق الإنسان في البيئة بأنه حق لأي إنسان في أن يعيش في بيئة سليمة ومتوازنة، وينتفع بمواردها الطبيعية دون تدهورها. وهذا ما ذهب إليه الدكتور سلامة في تعريف هذا الحق على «أنه سلطة كل إنسان في العيش في وسط حيوي أو بيئي متوازن وسليم، والتمتع والإنتفاع بموارد الطبيعة على نحو يكفل له حياة لائقة وتنمية متكاملة لشخصيته، دون إخلال بما عليه من واجب صيانة البيئة ومواردها، والعمل على تحسينها وتنميتها، ومكافحة مصادر تدهورها»(٢٨).

وعلى ضوء ما سبق يتضح أن هذا الحق يتضمن التزاماً لكل إنسان بالعمل على حماية البيئة ومكافحة مسببات تدهورها بما فيها مكافحة التصحر. حيث أن البيئة الأرضية تتعرض لمخاطر عديدة، من بينها الظاهرة البيئية الخطيرة التصحر. وأمام هذه المخاطر التى تتعرض لها البيئة الأرضية، لا بد من إتخاذ التدابير والإجراءات القانونية الملائمة لحمايتها وصيانتها.

الفرع الثاني: حماية البيئة واجب أنساني

لا شك أن البيئة ومواردها هي تراث مشترك للإنسانية، وأن الإنسان مستخلف في إدارتها لصالح الأجيال الحاضرة والأجيال القادمة، وهذا ما يجعل له حق الاستفادة منها فى الحدود الشرعية، ويحمّله واجب عدم الإسراف فى استخدامها وعدم الافساد فيها وصيانتها(٢٩). ولكن رغم أن الأرض تجود علينا بخيراتها، إلا أن الانسان لم يراع هذه الخيرات منذ وجوده على الأرض، ومع تطور المجتمعات المستقرة بدأ الإنسان بإساءة إستغلال بيئته، فقد تسبب في تحويل مساحات خضراء شاسعة إلى صحراء(٣٠). ومع تفاقم الأخطار البيئية وتأثيرها على حياة الإنسان والكائنات الأخرى، بدأ العالم يصحو من غفوته، متوجعاً من آثار أعماله المدمرة للبيئة، وارتفعت الأصوات تطالب بوضع حد لتخريب الإنسان فيها، والحق في العيش في بيئة سليمة، وتمثل ذلك في المؤتمرات التي تتالت على المستوى الدولي لبحث مشكلات البيئة(٣١).

فقد صدرت عن هذه المؤتمرات العديد من الإعلانات والمواثيق الدولية، مؤكدة على واجب

---

(٢٦) الوثيقة CCD / 95 / 1, P.9.

(٢٧) ومن ذلك الدستور الايراني والدستور البرتغالي والدستور اليوناني. أنظر في ذلك. د. طارق ابراهيم الدسوقي، الأمن البيئي، مرجع سابق، ص ٣٢٧.كذلك نصت المادة ٣٣ من دستور العراق الصادر عام ٢٠٠٥ في فقرتيها أولاً وثانياً على حق الإنسان في بيئة سليمة.

(٢٨) د. أحمد عبد الكريم سلامة، البيئة وحقوق الانسان فى القوانين الوطنية والمواثيق الدولية، مرجع سابق، ص ٢٢.

(٢٩) د. أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، مرجع سابق، ص ٩٦.

(٣٠) عبد الله المنزلاوي ياسين، البيئة من منظور إسلامي، الطبعة الأولى، دار كنوز المعرفة العلمية، عمان، ٢٠٠٨، ص ١٨٧ ـ ١٩٤.

(٣١) صفاء موزة، حماية البيئة الطبيعية، الطبعة الأولى، دار النوادر، لبنان، ٢٠١٠، ص ١٣٠.

الإنسان في حماية البيئة، وكان أولها إعلان استوكهولم بشأن البيئة البشرية عام ١٩٧٢، حيث نص المبدأ الأول منه على أن الإنسان يتحمل كامل المسؤولية عن حماية وتحسين البيئة، من أجل الأجيال الحاضرة والمستقبلة، فضلاً عن المبدأ ٢١ من الإعلان نفسه، الذي وضع أساساً للتوازن بين سيادة الدولة وحقها في استغلال مواردها الطبيعية، وبين التزامها بعدم التسبب بأضرار لبيئة الدول الأخرى، أو الموارد الطبيعية الأخرى(٣٢). وإلى جانب إعلان استوكهولم، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها ٧/٣٧ عام ١٩٨٢ الميثاق العالمى للطبيعة، والذي يتضمن المبادىء الأساسية لحماية الطبيعة وصيانتها، وحفظ الموارد الطبيعية. وعلى ذلك يجب عدم استغلال الموارد الطبيعية استغلالاً يفوق قدرتها الطبيعية على التجدد، والمحافظة على إنتاجية التربة، وكذلك يجب السيطرة على الأنشطة التي قد تؤثر على الطبيعة، وإصلاح المناطق التي تدهورت بفعل الأنشطة البشرية، كما جاء في المادة ١٠ و١١ من هذا الميثاق(٣٣).

لقد أكد على ما سبق أيضاً إعلان ريو لعام ١٩٩٢، والصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية. حيث يشير المبدأ الثالث إلى أن الحق في التنمية يجب أن يتم بالتوازن بين البيئة والتنمية للأجيال الحآلية والمقبلة، كما يؤكد المبدأ الرابع على أن حماية البيئة تعد جزءاً من التنمية المستدامة، ثم أكدت ديباجة الإعلان على إنشاء شراكة عالمية في النظام الجديد القائم على العدالة(٣٤). كذلك فإن المبدأ ٢١ من إعلان استوكهولم لعام ١٩٧٢ يقابله المبدأ الثاني من إعلان ريو لعام ١٩٩٢، الذي يؤكد على حق الدولة السيادي في استغلال ثرواتها الطبيعية وفقاً لسياساتها البيئية والإنمائية. ويقابل حق الدولة هذا إلتزام، بأن لا تسبب الأنشطة التي تدخل في حدود ولايتها أضراراً تلحق بالبيئة في دول أخرى أو بمناطق تقع خارج ولايتها الوطنية(٣٥).

وعلى الرغم من أن تلك المبادئ والتوصيات لا ترقى إلى مرتبة الإلتزام القانوني الكامل، إلا أن قيمتها الحقيقية تكمن في صحوة الضمير العالمي، الذى بدأ يتجاوب مع نواقيس الخطر والذي ينذر بتبديد البيئة تحت تأثير التلوث العالمي(٣٦). لذا يستوجب مراعاتها في تعامل الإنسان مع البيئة، كما يعد دعوة لدول العالم لإصدار تشريعات خاصة بحماية البيئة.

ولهذا فقد أكدت الممارسة الدولية أيضاً، ومن خلال التشريعات الداخلية للدول على واجب الإنسان في حماية البيئة وصيانة مواردها من التدهور، حيث اتجهت العديد من الدول إلى النص في تشريعاتها صراحة على حماية حق الإنسان في بيئة سليمة. ولذلك فقد بات الإلتزام بحماية البيئة والمحافظة عليها ومنع تدهورها قاعدة قانونية دولية عرفية(٣٧).

ذلك أن البيئة ومشكلاتها لم تعد أمراً داخلياً محضاً، وهذا ما أشار إليه إعلان استوكهولم

---

(٣٢) برنامج الأمم المتحدة للبيئة، سلسلة القانون البيئي، مرجع سابق، ص ٢٦ ـ ٢٨.

(٣٣) قرار الجمعية العامة رقم ٢٧ / ٧، مرجع سابق.

(٣٤) الوثيقة A/ CONF. 151 / 26 / Rev. 1, (vol.1), 1992 p. 2 - 3.

(٣٥) برنامج الأمم المتحدة للبيئة، سلسلة القانون البيئي، مرجع سابق، ص ٢٠٢.

(٣٦) د. عادل ماهر الألفي، الحماية الجنائية للبيئة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٩، ص ١٠٣.

(٣٧) ومن القوانين التي أكدت على واجب الإنسان في حماية البيئة: قانون حماية البيئة الروماني لعام ١٩٧٣، وقانون حماية البيئة المجري لعام ١٩٧٦.أنظر في ذلك. د. محمد عبد الرحمن الدسوقي، مرجع سابق، ص٧٠.

لعام ١٩٧٢، على اعتبار أن الأنشطة التي تباشرها الدول ينبغي ألا تلحق الضرر ببيئات الدول الأخرى، وأن الحفاظ على البيئة ومواردها إنما هي مسؤولية عامة تقع على عاتق الدول جميعاً، وأن المخاطر التي تهدد البيئة الأرضية بما فيها التصحر، قد توسّع نطاقها، وباتت تشكل قلقاً عالميا متزايداً[٣٨].

وهكذا فإن الإنسان ملزم بالإمتناع عن أي سلوك يؤدي أو يمكن أن يؤدي إلى الإخلال بالبيئة ونظمها الطبيعية أو تدمير مواردها. وإلا فإن الإنسان يعرض نفسه وبيئته للخطر، إذا أساء استعمال خيرات الأرض، التى تتكون منها عناصر البيئة أو إذا تصرف فيها بشكل غير مشروع[٣٩]. وبناء على ماسبق، فإننا نرى أن على الإنسان أن يحافظ على البيئة الأرضية ويعمل على صيانتها وحمايتها ومنع الإضرار بها.

المطلب الثاني
العلاقة بين البيئة والأمن العالمي

تشكل مشكلة سوء إستخدام الموارد الطبيعية وما يتركه من آثار على البيئة وإستنزاف مقوماتها الأساسية كبرى المشكلات التي تواجه العالم، فإن الوتيرة المتزايدة لإستغلال موارد الارض قد بلغت ذروتها فأفسدت قدرتها على التجدد وأخلت بالتوازن الطبيعي للحياة[٤٠]. وعليه فقد صنفت مشاكل البيئة على أنها تحديات جديدة للأمن العالمي، بإعتبارها تهديداً لأمن الدول والمجتمعات، وهذا ما فتح مجالاً مهماً في الدراسات الدولية حول مفهوم الأمن، الذي قد يتضمن متغيرات مختلفة كالبيئة والأمن والعنف والحروب. فقد شهدت الأدبيات العلمية إنتشاراً واسعاً لمفاهيم التهديدات والأخطار والتحديات، وذلك منذ مؤتمر استوكهولم عام ١٩٧٢، كما أصبحت النتائج الخطيرة للتدهور البيئي أكثر أولوية، إذ إنها قد تفرز عنفاً على غرار الأزمات المرتبطة بندرة الموارد الطبيعية. ولذا ينصرف هذا النوع من الأمن إلى حماية البيئة من الظواهر الخطيرة كالتصحر الذي يهدد رفاهية البشر. وهذا ما يؤكد على الإرتباط القوي بين التدهور البيئي والأمن العالمي[٤١].

هذا وتشير المراحل التاريخية إلى أن التغيرات البيئية قد هددت إستقرار الدول، وأن التوترات التي خلقتها التغيرات في المصادر، وندرة الموارد، والهجرة الاجبارية، أبرزت الصراع بين الدول، وبات الإرتباط بين مشاكل البيئة والأمن العالمي في تزايد. ويبدو أن المفهوم الواسع للأمن غدا أكثر قبولاً، وقد استخدم مصطلح الأمن البيئي في الأوساط القانونية[٤٢]. فقد نصت ديباجة الميثاق العالمي للطبيعة لعام ١٩٨٢، على حفظ السلم والأمن الدوليين، والتعاون الدولي لحل المشاكل الدولية، وأكدت على أن التنافس على الموارد يثير النزاعات، بينما يسير حفظ الطبيعة في اتجاه العدالة ويسهم في حفظ السلم[٤٣]. وفي عام

(٣٨) د. محمد مصالحة، مرجع سابق، ص ٢٢٣.
(٣٩) د. محمد عبد الرحمن الدسوقي، مرجع سابق، ص ٧٢.
(٤٠) د. صلاح عبد الرحمن الحديثي، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣، ص ١٥.
(٤١) د. قسوم سليم، المسألة البيئية ضمن حوار المنظارات في الدراسات الأمنية، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد ١٤٠، تصدرها الجمعية العربية للعلوم السياسية بالتعاون مع مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠١٣، ص ٩٣ ـ ٩٦.
(٤٢) د. سهير ابراهيم حاجم، المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي، دار رسلان، دمشق، ٢٠٠٨، ص ٣٣.
(٤٣) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٧ / ٧، مرجع سابق.

١٩٩٤ أشار البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، في تقريره السنوي حول التطور الإنساني، إلى أن مشاكل البيئة التي تواجهها الدول هي مزيج من التدهور المحلي والعالمي، وأكد على أنه من الصعب المحافظة على الأمن العالمي من دون تحقيق الأمن البيئي(٤٤). وعليه فإن البيئة أخذت بعداً جديداً يتمثل بالأمن العالمي، وهذا ما أكده برنامج الأمم المتحدة للبيئة عندما أشار إلى أن مفهوم الأمن البيئي قد أخذ مكاناً في برنامجه(٤٥).

كما تظهر أهمية البيئة في حفظ الأمن والسلم الدوليين من خلال انعقاد الكثير من المؤتمرات الدولية حول البيئة. فإن إعلان نيروبي، الذي صدر بنهاية أعمال المؤتمر المنعقد في عام ١٩٨٢ في نيروبي، والذي أعتمد لمساعدة الدول النامية، ومعالجة التصحر والجفاف وتشجيع الزراعة ومكافحة الفقر وتحسين البيئة. فقد طالب المؤتمر الدول الكبرى الحد من النفقات العسكرية وتحويلها الى المشاريع المدنية بغية مساعدة الدول الفقيرة وحماية البيئة العالمية(٤٦).

كذلك فإن مؤتمر ريو لعام ١٩٩٢ له أهمية بالغة، فقد أدرك المجتمع الدولي مدى تفاقم المشكلات البيئية بما فيها التصحر، وتعتبر هذه القمة عملاً جماعياً تقوم به الأمم المتحدة، لأنه جمع بين دول الشمال المتقدم صناعياً وبين دول الجنوب الفقيرة، فقد أكد المؤتمر على أن الشمال الصناعي يستنزف الموارد البيئية بشكل متزايد، لذا يتعين عليه أن يجابه التنمية الزائدة. أما دول الجنوب فلديها مشاكل تتعلق بحماية البيئة، فإنها تستنزف الموارد الطبيعية بسبب الفقر، ويتضح أن هناك صلة وثيقة بين مكافحة الفقر وحماية البيئة، وهذا يتطلب من الدول المتقدمة مساعدة الدول الفقيرة لتمكينها من حماية البيئة. كما أكد المؤتمر على أن البشر يواجهون منذ القدم تهديدات تحدق بأمنهم، ولكن الأمن يتطور ويبتعد أكثر فأكثر عن كونه مسألة عسكرية، ويكتسب بعداً اقتصادياً وآيكولوجياً، وهذا يعني أن جزءاً من النفقات العسكرية ينبغي أن يحول إلى مشاريع التنمية، ومقايضة الديون بالمشاريع البيئية، ونقل الوسائل التكنولوجية والمالية إستناداً إلى مبدأ الملوث دافع(٤٧).

غير أن مؤتمر ريو عام ١٩٩٢ قد حول قضايا البيئة إلى ميدان للصراع بين الشمال والجنوب، فالجنوب يتهم الشمال بمسؤوليته عن التدهور البيئي العالمي بسبب أنشطته الصناعية، واستئثاره بثلثي واردات العالم، الأمر الذى ولد فقراً لدى دول الجنوب ودفعها للضغط على تلك الموارد، وهذا ما يهدد الإستقرار العالمي، ويطالبه بوضع ضوابط لإستهلاكه المفرط للطاقة وإستنزاف الموارد الطبيعية. في حين يرى الشمال أن النمو السكاني غير المخطط لدى دول الجنوب هو الذي ولد ضغطاً على موارد الطبيعة، والتي أدت بدورها إلى زيادة الطلب على الغذاء وخلق أزمة، ويطلب الشمال من الجنوب الحد من النمو السكاني. وبهذا فإن

(٤٤) استحدث في تسعينات القرن الماضي من قبل دول الشمال المتقدم مفهوم جديد هو (الأمن البيئي). في حين أن المنظمات الدولية والهيئات التابعة للأمم المتحدة لم تبين مفهوماً محدداً للأمن البيئي حتى عام ١٩٩٤. أنظر في ذلك. د. طارق ابراهيم الدسوقي، مرجع سابق، ص ٥١.

(٤٥) الوثيقة UNEP / GC. 23 / INF / 21 Junuary 2005 P.2.

(٤٦) د. عامر محمود طراف، أخطار البيئة والنظام الدولي، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٩٨، ص ٨١ ـ ٨٧.

(٤٧) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، أعمال مؤتمر ريو لعام ١٩٩٢، المجلد الثاني، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، ١٩٩٣، ص٣٩ ـ ٤١.

الخلاف يتركز على إستنزاف الموارد، والنمو السكاني والفقر والحروب، حيث أضحت تهدد الأمن والسلم الدوليين. وقد تعرضت البيئة لضغط بشري هائل، من خلال إستنزاف الموارد التي باتت تنذر بالخطر، ذلك أن استنزاف الموارد عالمياً، هو نتيجة لاتساع نطاق التصنيع لدى دول الشمال، التي تعتمد على الموارد في الدول النامية(٤٨). كذلك تظهر مشاكل في حالة الإستثمار المفرط للدولة لمواردها الخاصة كإزالة الغابات، التي تساهم في التغيرات المناخية، والتي تعتبر من بين التهديدات البيئية الأكثر ترجيحاً للتأثير في الساحة الدولية(٤٩).

لقد أوضحت اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية في تقريرها «مستقبلنا المشترك»، مدى تدهور البيئة والموارد الطبيعية، وتزايد وتيرة هذا التدهور مستقبلاً. لذا فإنه من الأمور الأساسية التي يتعين معالجتها أنماط الإنتاج والإستهلاك في العالم الصناعي التي تضعف من النظم البيئية، والتزايد السكاني الذي يحدث إلى حد كبير في العالم النامي، وإزدياد حالات التفاوت بين الأغنياء والفقراء، ونظام اقتصادي لا يأخذ في إعتباره التكاليف أو الأضرار البيئية. وقد زاد تركز النمو السكاني في البلدان النامية والنمو الإقتصادي في البلدان الصناعية، مما خلق حالة من عدم التوازن لايمكن إستدامتها من الناحية البيئية أو الإقتصادية، فقد أدت هذه الحالة إلى زيادة الضغوط على الموارد البيئية بشكل غير مناسب(٥٠).

ذلك لأن تسارع النمو السكاني والمتطلبات الإروائية الضخمة والتغيرات المناخية، ربما تزيد من التوترات الدولية على تقاسم الموارد، وإن الإجهاد الذي تعاني منه البيئة يولد أحد عوامل الصراع والتوتر(٥١). وعلى الرغم من أن الإجهاد البيئي قلما يكون سبباً وحيداً للنزاعات الدوليه، لكنها يمكن أن تنشب من جراء تهميش قطاعات من السكان، وما يسفر عن ذلك من عنف، ويحدث ذلك حين تعجز الوسائل السياسية عن معالجة آثار الإجهاد البيئي الناجم، مثلاً عن التعرية والتصحر. وهكذا فإن الإجهاد البيئي يمكن أن يكون جزءاً هاماً من شبكة الأسباب المرتبطة بأي نزاع، أو عاملاً مساعداً(٥٢). وبما أن أمن الدول يعتمد على الرفاهية الاقتصادية، والعدالة الاجتماعية، والإستقرار الأيكولوجي، فإن التدهور البيئي يعرض أمن الدول للخطر، من خلال تقويض الأنظمة الطبيعية التي تتوقف عليها الأنشطة البشرية. ولأن التدهور البيئي لا يعرف الحدود الدولية، فإن خطورته لا تقتصر على أمن البلد الذى يحدث فيه، بل تمتد لأمن البلدان الأخرى(٥٣)، وذلك بسبب التطور التكنولوجي

(٤٨) حيث إن التنافس بين دول الشمال، دفعها للإستحواذ على أكبر قدر من الموارد، وذلك عبر الإستثمارات الأجنبية في دول الجنوب. ذلك ما يؤدي إلى تزايد إستنزاف الموارد، وذلك لإضطرار الفقراء إلى الأضرار بالبيئة خلال جهدهم لكسب الرزق. كما أثقل كاهل الجنوب بإلتزامات بيئية مماثلة للتي فرضت على الشمال، في حين أن الجنوب لا يمتلك الإمكانات المادية لمواجهة التحديات البيئية، ولم يسهم بنفس الدرجة التي ساهم بها الشمال في تلويث البيئة التي أضحت تعانى من انحسار الموارد الطبيعية، مما ولد سباقاً بين الشمال والجنوب للسيطرة على الموارد، أثر سلباً على السلم والأمن الدوليين. أنظر في ذلك. د. طارق ابراهيم الدسوقي، مرجع سابق، ص ٢١٧ ـ ٢٢١.

(٤٩) د. صلاح عبد الرحمن الحديثي، مدخل لدراسة البيئة وعلاقتها بحقوق الانسان والأمن الدولي، مرجع سابق، ص ٦٢.

(٥٠) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، مرجع سابق، ص٥١ ـ ٥٢.

(٥١) د. سهير ابراهيم حاجم، مرجع سابق، ص ٣٤.

(٥٢) د. على حسين الحاج، مستقبلنا المشترك، تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، مجلة عالم المعرفة، العدد ١٤٢، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٩٨٩، ص ٤١٤.

الذى جعل الأرض أكثر ترابطاً. لدرجة أن الحدود الدولية أصبحت بلا معنى عندما يتعلق الأمر بالضرر البيئي(٥٤).

كما يتفاعل الفقر مع الظلم وتدهور البيئة والنزاع، وذلك عبر وسائل معقدة وفعالة، وتعد ظاهرة لاجئي البيئة من مظاهر القلق المتزايد للمجتمع الدولي، وربما يبدو ظاهراً أن السبب الفوري لأي نزوح جماعي للاجئين يعود لأسباب سياسية أو عسكرية، ولكن الأسباب الكامنة غالباً ما تشتمل على تدهور الموارد الطبيعية وقدرتها على إعالة السكان(٥٥). ومن الحالات التي تؤكد ذلك موجة الجفاف والمجاعة التي ضربت أفريقيا، ففي عام ١٩٨٤ هجر ١٠ ملايين أفريقي ديارهم ليشكلوا ثلثي اللاجئين في العالم. فقد انتقل الكثير منهم عبر الحدود الدولية متسببين في تزايد حدة التوتر بين الدول، فكانت ساحل العاج وغانا من الدول المستقبلة للاجئين من الساحل المتصحر(٥٦).

لقد أصبح أعداد اللاجئيين البيئيين في التزايد، الذين اضطروا لترك أراضيهم لأسباب بيئية كالتصحر والجفاف، أو لأسباب مرتبطة بتدهور البيئة كالفقر والكثافة السكانية. وعليه فإن هذه الحالة باتت سمة جديدة للعالم تدعو إلى القلق وتثير مشاكل، مما يتطلب ضرورة إدارة تلك المشكلة على المستوى الدولي. فعندما يصل اللاجئون البيئيون إلى الدول الأخرى، تصبح أحتياجاتهم عبئاً اقتصادياً على المجتمع الدولي، ويمكن أن يثيروا مشاكل أمنية، وهذا ما يشكل خطراً على الأمن العالمي(٥٧). ولذا من الممكن إستخدام الموارد الطبيعية كوسائل حظر اقتصادي، ومن المتصور أن تلجأ الدول إلى الحروب للسيطرة على منافذ المياه(٥٨). ذلك أن الحرب والإعداد لها تعتبر مصدراً رئيسياً للأضرار البيئية، ويجب أن يخضع لقدر أكبر من المساءلة، وينبغي أن يشمل ذلك صكوكاً قانونية قوية تتضمن أحكاماً تشكل رادعاً فعالاً ضد المعتدين على البيئة(٥٩).

لقد بات واضحاً أن الخطر الداهم للسلم والأمن الدوليين اليوم هو خطر التدهور البيئي. فعندما أنشئت الأمم المتحدة لم يكن هناك توقع لمخاطر مشكلات البيئة، وبالتالي لم يلحظ الخطر الداهم لسلم وأمن العالم اليوم وهو

(٥٣) د. مصطفى كمال طلبة، مرجع سابق، ص ٢٤٧.

(٥٤) فإن الدولة وهي تمارس أنشطتها على إقليمها، قد تسبب ضرراً لدولة اخرى وقد يكون سبباً لإثارة النزاع بين دولتين أو أكثر. يراجع في ذلك. د. صلاح عبد الرحمن الحديثي، مدخل لدراسة البيئة وعلاقتها بحقوق الإنسان والأمن الدولي، مرجع سابق، ص ٤٨.

(٥٥) د. صلاح عبد الرحمن الحديثي، النظام القانوني الدولى لحماية البيئة، مرجع سابق، ص ٣٦.

(٥٦) ففي بداية السبعينات من القرن الماضي ضربت الجفاف والمجاعة أثيوبيا، وإتضح أن سنوات من الافراط في استخدام التربة، وما أسفر عنه من تعرية كانت وراء الجوع البشري أكثر من الجفاف، وتوصل تقرير لجنة الإغاثة الأثيوبية إلى أن السبب الرئيسي للمجاعة لم يكن الجفاف، وإنما تضافر سوء استخدام الأرض المستمر لمدة طويلة من الزمن، وازدياد أعداد البشر والحيوانات. كما هرب حوالي مليون هايتي بسبب تدهور البيئة، إذ تعاني هايتي من تعرية للتربة أسوأ ما يعرفه العالم. واستناداً إلى تقرير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية فإن الآثار الاجتماعية والاقتصادية لتدهور البيئة بالغة تساهم في ازدياد الهجرة. أنظر في ذلك. د. على حسين الحاج، مرجع سابق، ص٤١٤ ـ ٤١٥.

(٥٧) سنكر داود محمد، التنظيم القانوني الدولي لحماية البيئة، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠١٢، ص ١١٤ ـ ١١٥.

(٥٨) يمكن الاشارة إلى تهديد مصر عام ١٩٧٨ لأثيوبيا عند محاولتها بناء سدود على مجرى نهر النيل، وكذلك تهديد تركيا بحبس مياه نهر الفرات عن العراق وسوريا عند بنائها سد أتاتورك على نهر الفرات. هذا وأن التنافس على إستغلال الموارد المشتركة كالأنهار، يمكن أن يتصاعد ليصل إلى مستوى الصراع الدولي، وبذلك يهدد السلم والأمن الدوليين. أنظر في ذلك. د. سهير ابراهيم حاجم، مرجع سابق، ص ٣٥.

(٥٩) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، مرجع سابق، ص ٥٦.

غضب الطبيعة[٦٠]. وأنه إذا كانت الوظيفة الأساسية للأمم المتحدة هي حفظ السلم والأمن الدوليين، فإن المفاهيم التقليدية للأمن قد بدأت تنقرض. ففي عصر الدمار البيئي لا بد أن يشتمل مفهوم الأمن على البيئة النظيفة والأمان من المخاطر، وأن على الدول أن تدرك أن أمنها مشترك ويعتمد على حماية البيئة[٦١].

كذلك فإنه لا يمكن إنكار أن البشرية جزء من الطبيعة، وأن فصل مصالح البشرية عن البيئة قد يكون مستحيلاً. فالبشر يحتاجون إلى الهواء والماء والتربة، وتلوث تلك العناصر وتدميرها يشكل خطراً على الإنسانية جمعاء[٦٢]، ولذلك ينبغي أن تكون الأهداف الأساسية للأمن العالمي هي منع الصراع، والمحافظة على سلامة الأنظمة البيئية، عن طريق إزالة الظروف الإقتصادية والإجتماعية والبيئية والسياسية، التي تولد تهديدات لأمن البيئة[٦٣]. كما إن البيئة الأرضية تمثل أحد المجالات التي تتواجد فيها مصلحة مشتركة لدول العالم أجمع، ولذلك فقد باتت حمايتها واجبا ضرورياً وإلا ستصبح الحياة مستحيلة على الأرض[٦٤].

علاوة على ما سبق، فإن هناك أبعاداً ومفاهيم جديدة بخصوص التصحر، فقد تمثل البعد الأول بالأثار الكونية للتصحر أو ما يسمى بعولمة التصحر. فرغم أنه يتركز في مناطق معينة، إلا أن الاضرار السياسية والاجتماعية والمشاكل المنبثقة منها يمكن أن تهدد العالم بأسره. لذلك فإن هذه الظاهرة المدمرة تفرض قلاقل دولية وإقليمية ونزاعات مسلحة وهجرات جماعية، كنتيجة لتزايد المجاعات والصراع على الموارد المائية والغذائية. ومن الإعتبارات الأخرى التي ترسخ فكرة عولمة التصحر امتداد أثاره البيئية إلى مناطق أبعد كثيراً عن المناطق المتضررة. كذلك فإن هناك أبعاداً أخرى تتمثل في الإرتباط الوثيق بين التصحر والمشكلات البيئية الأخرى، وخصوصاً فقد التنوع البيولوجي والتغير المناخي، حيث أن كلاً منهما يمكن أن يؤدي إلى الآخر[٦٥].

وبناءً على ما سبق، فإننا نرى أن التصحر يعتبر من أهم المشكلات التي تواجه البيئة الأرضية، نظراً لنتائجها الخطيرة والعابرة للحدود، وهذا يتطلب ضرورة التعاون الإقليمي والعالمي سواء بمكافحة التصحر أو إصلاح الأراضي المتصحرة، ذلك لأن مكافحة التصحر عملية معقدة تتطلب جهوداً كبيرة على كافة المستويات، مما يتطلب مشاركة الدول والمنظمات العالمية، والإقليمية، وذلك لوضع قواعد قانونية تضبط سلوك الأفراد والدول في تعاملهم مع البيئة.

(٦٠) د. علمر طراف، التلوث البيئي والعلاقات الدولية، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، ٢٠٠٨، ص ٢٦٣.
(٦١) د. محمد مصالحة، مرجع سابق، ص ٢٢٨.
(٦٢) د. صلاح الحديثي، مدخل لدراسة البيئة وعلاقتها بحقوق الانسان والأمن الدولي، مرجع سابق، ص ٥٦.
(٦٣) د. سهير ابراهيم حاجم، مرجع سابق، ص ٣٥.
(٦٤) د. أحمد أبو الوفا، تأملات حول الحماية الدولية للبيئة من التلوث، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد ٤٩، الجمعية المصرية للقانون الدولى، القاهرة، ١٩٩٣، ص ٥١.
(٦٥) ومن هذه الأثار هجرة غبار الصحراء الكبرى من أفريقيا الى السواحل الأمريكية، حيث تسبب هذا الغبار أمراض عديدة للإنسان والحيوانات. ويماثل ذلك تأثير غبار صحراء غوبي في الصين على صحة الموائل الطبيعية في اليابان. يراجع في ذلك. وحيد مفضل، مرجع سابق، ص ٥٦ ـ ٥٧.